

وزارة الداخلية

قرار رقم ٧٠٧٦ لسنة ٢٠٠١

بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشورى
عن الدائرة الرابعة ومقرها مركز شرطة قوص بمحافظة قنا
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛
وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ فى شأن مجلس الشورى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٧٠٧٢ لسنة ٢٠٠١ بدعوة الناخبين لانتخاب عضو لمجلس
الشورى عن الدائرة الرابعة المشار إليها التي خلت بوفاة أحد شاغليها ؛
قرر :

مادة ١ - تقبل طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الرابعة ومقرها
مركز شرطة قوص بمحافظة قنا من العمال والفلاحين فقط ابتداء من يوم الخميس الموافق
١٩ أبريل ٢٠٠١ حتى يوم الاثنين الموافق ٢٣ أبريل ٢٠٠١
ويكون قبول الطلبات من الساعة التاسعة صباحا إلى الساعة الواحدة والنصف مساءً
فيما عدا اليوم الأخير فيمتد الميعاد إلى الساعة الخامسة مساءً .
مادة ٢ - على السيد اللواء مدير أمن قنا تنفيذ هذا القرار .
مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٠١/٤/١٦

وزير الداخلية

حبيب العادلى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠١

٢٥٣٩٩ س ٢٠٠٠ - ٢٤٠٢